

مرسوم سلطاني

رقم ٨٠/٥٦

بتعيين أعضاء مجلس الإدارة الذين يمثلون حصة
السلطنة في شركة تنمية نفط عمان محدودة المسؤولية

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري
للدولة وتعديلاته .

- وعلى القانون رقم ٧٤/٤ بشأن الشركات التجارية وطبقا لنص المادة ١٢٢ منه .
- وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٥٠ بتأسيس شركة تنمية نفط عمان محدودة المسؤولية .
- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يعين الاعضاء الخمسة الذين يمثلون حصة السلطنة في مجلس ادارة شركة
تنمية نفط عمان المشار اليها طبقا لنص الفقرة الاولى من المادة العاشرة لعقد
تأسيسها على النحو الآتي :

(أ) ثلاثة أعضاء ممثلون وزارة النفط والمعادن يكون من بينهم رئيس مجلس
الإدارة ويختارهم وزير النفط والمعادن .

(ب) عضو يمثل المديرية العامة للمالية يختاره نائب رئيس مجلس الشئون
المالية .

(ج) عضو يمثل مجلس التنمية يختاره مساعد رئيس مجلس التنمية

مادة ٢ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ٧ شعبان سنة ١٤٠٠

الموافق ٢١ يونيو سنة ١٩٨٠

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (١٩٧) الصادرة في ١/٧/١٩٨٠